

## قرار وزاري رقم 3307 ن لعام 1991

وزير الإدارة المحلية

بناء على أحكام قانون الإدارة المحلية الصادر بالمرسوم التشريعي رقم /15/ لعام 1971 المعدل ولائحته التنفيذية الصادرة بالمرسوم 2297 لعام 1971 المعدلة.

والمرسوم التنظيمي رقم /2680/ لعام 1977

ومحضر اللجنة رقم 37/64 / د تاريخ ل 10 /1991/12 المنصوص عنها في المادة /3/ من المرسوم التنظيمي /2680/ لعام 1977.

يقرر ما يلي :

مادة 1- تخضع صناعة مصنفات السحاب ومصنفات التعليق لأحكام المرسوم التنظيمي رقم 2680 لعام 1977 وتصنف في عداد الصنف الثالث تحت رقم /106/.

مادة 2- تخضع لأحكام القرار رقم 2874 / ن تاريخ 26/12/1971 المعدل بالقرار رقم 105 / ن تاريخ 22/1/1972 المتضمن الشروط الواجب توفرها في صناعة قطع الورق والتجليد.

مادة 3- يتوجب على أصحاب محلات صناعة مصنفات السحاب ومصنفات التعليق القائمة قبل نفاذ هذا القرار تسوية أوضاعها وفق أحكامه خلال سنة من تاريخ نفاذه ويجوز إعفاؤهم من الشروط التي يتعذر تنفيذها ، بسبب موقع المحل أو طبيعته وفق ما يقره المرجع المختص بالترخيص.

مادة 4- ينشر هذا القرار ويبلغ من يلزم لتنفيذه.